

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٨٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ،

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ،

قرار :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الإثنى عشر شخصاً المدرجة أسمائهم

باليبيان المرفق (أولهم السيد / محمد أحمد عبد الله وآخرهم السيدة / نهال عبد العظيم إبراهيم) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريرًا في ٣/٦/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مكمل	الاسم	جهة و تاريخ الميلاد
١	السيد/ محمد أحمد عيسى داش	١٩٦٤/٨/١٣ القاهرة
٢	السيد/ إبراهيم يحيى رمضان	١٩٦٢/٨/٣ القاهرة
٣	السيد/ هشام حسنين سليمان	١٩٨٢/٥/١٣ القاهرة
٤	السيد/ حماده عوض عبده	١٩٨٣/٣/١٠ الدقهلية
٥	السيد/ محمد سمير عبد الصالق	١٩٧٩/٢/٢٨ الشرقية
٦	السيد/ عبد الناصر محمد محمد	١٩٧٢/٣/٢٨ الشرقية
٧	السيد/ مصطفى عطية محمد	١٩٨٢/٣/١٨ الغربية
٨	السيد/ عاطف محروس عبادي	١٩٧٠/٧/٩ السودان
٩	السيدة/ جاكلين بوج فالنس	١٩٧٩/٣/٢٢ السودان
١٠	الطفلة/ نبيل محمد أبو المكارم	٢٠١٣/١٠/٢٠ القليوبية
١١	الطفلة/ سما السيد مسعد	٢٠١٦/١١/٢٧ ألمانيا
١٢	السيدة/ نهال عبد العظيم إبراهيم	١٩٨٦/٥/٢٨ القاهرة